

## رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٠٢٣) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١

### بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

### قرار

**المادة الأولى:** يعاد قيد اسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	محمد نافع محمد نافع	٢١٤٥٨	وثاق للتأمين التكافلي - مصر	٢٧١٠٨٢٢٠١٠٤٢٩٧

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلأ فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة**  
**الهيئة العامة للرقابة المالية**  
**د. محمد فريد صالح**

